

مجلس الخدمة المدنية

۹۰/۴ رقم دار

## **بمفع بدل طبيعة عمل لشاغلي الوظائف المرادفة**

## **لوظيفة الباحث الاجتماعي وتعديل بعض أحكام**

الملحق رقم ١٦ المرفق باللائحة التنفيذية

القانون الخدمة المدنية

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢/٨٤ وتعديلاتها .  
وعلى توصية مجلس الخدمة المدنية بجلسته السابعة لعام ١٩٨٩ المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/١٩٨٩ .  
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ٣٤/٨٩ المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/١٩٨٩ .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

نقد

**مادة (١) :** يمنح العاملون بوزارة الشؤون الاجتماعية الشاغلون للوظائف المرادفة لوظيفة الباحث الاجتماعي الموضحة بالكتش المراافق ، والسائلون المصاحبون لهم ، بدل طبيعة عمل ذات الفئات والقواعد التي يصرف بها هذا البدل للباحثين الاجتماعيين والسائلين المصاحبين لهم بالوزارة المذكورة . على أن يكون ذلك اعتبارا من ١٦/٦/١٩٨٤ م تاريخ العمل باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية .

**مادة (٢) :** يستبدل بنص البند (٣) من ثانياً من الملحق رقم ١٦ - بدلات خاصة لموظفي وزارة الشئون الاجتماعية - المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية المشار اليها  
النص الآتي :

بند (٣) يوقف صرف هذا البديل في الحالات الآتية :

١) عند النقل أو الندب إلى وظائف أخرى .

(ب) عن أيام الغياب بدون راتب .

(ج) عن أيام الاجازات بدون راتب .

**مادة (٣) :** يضاف البديل المنصوص عليه في المادة (١) من هذا القرار إلى الملحق رقم ١٦ المشار إليه تحت رقم (اثنان وأربعون) بدل طبيعة عمل لشاغلي الوظائف المرادفة لوظيفة الباحث الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية والسانقين المصاحبين لهم .

**مادة (٤) :** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

سیف بن حمد بن سعود

صدر فی : ۵ شعبان ۱۴۱۰ھ

رئيس مجلس الخدمة المدنية

الموافق : ٣ مارس ١٩٩٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٢٧)

الصادرة في ١٧/٣/١٩٩٠

**كشف ببيان الوظائف المرادفة لوظيفة - الباحث الاجتماعي  
بوزارة الشئون الاجتماعية**

مسمى الوظيفة	م
رئيس اجتماعي	١
أخصائي خدمات صحية	٢
أخصائي اعلام تنمي	٣
مساعد أخصائي اعلام تنمي	٤
فني وسائل سمعية وبصرية	٥
مساعد فني وسائل سمعية وبصرية	٦
رئيس مركز تنمية المجتمعات المحلية	٧
رئيس فرع تنمية المجتمعات المحلية	٨
رئيس قسم الرعاية الاجتماعية	٩
رئيس قسم التنمية الاجتماعية	١٠
رئيس فرع الشئون الاجتماعية	١١
مدير دائرة تنمية المجتمعات المحلية	١٢

**قرار رقم ٩٠/١٠**

**بتعديل بعض أحكام الملحق رقم (١٦)**

**المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية**

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ وتعديلاتها .  
وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية الصادر بجلسته السادسة لعام ١٩٨٩ م المنعقدة بتاريخ ١٩٨٩/٩/٢٤ .

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم ٩٠/٦ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٠/٤/٣ م .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تفصير**

**مادة (١) :** يستبدل بنص البند - ٢ - من القسم أولاً (بدلات وظائف هيئة التدريس) من الملحق رقم (١٦) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية المشار إليها النص الآتي :

**بند (٢) :** يوقف صرف كل من هذين البدلتين في الحالات الآتية :

(أ) عند النقل إلى وظائف أخرى .

(ب) عن أيام الغياب بدون راتب .

(ج) عن أيام الإجازات بدون راتب .

ويوقف صرف بدل التدريس للمدرسين العمالين خلال فترة العطلة الصيفية .

**مادة (٢) :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ١٩٩٠/٨٩ م وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر في : ٦ شوال ١٤١٠ هـ

سيف بن حمد بن سعود

رئيس مجلس الخدمة المدنية

الموافق : ١ مايو ١٩٩٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٣١)

الصادرة في ١٥/٥/١٩٩٠ م